الأمم المتحدة

A/C.3/68/SR.33

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون

Distr.: General
20 December 2013
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثالثة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد تافروف ..... (بلغاريا)

المحتويات

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُّهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

13-53786X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/68/487)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/68/56 و A/68/176 و A/68/177 و A/68/185 و A/68/207 و A/68/208 و A/68/209 و A/68/210 و A/68/210/Add.1 و A/68/211 و A/68/224 و A/68/225 و A/68/256 و A/68/261 و A/68/262 و A/68/268 و A/68/277 و A/68/279 و A/68/283 و A/68/284 و A/68/285 و A/68/287 و A/68/288 و A/68/289 و A/68/290 و A/68/292 و A/68/293 و A/68/294 و A/68/296 و A/68/297 و A/68/298 و A/68/299 و A/68/301 و A/68/304 و A/68/323 و A/68/345 و A/68/362 و A/68/382 و A/68/382/Corr.1 و A/68/389 و A/68/390 و A/68/496 و A/67/931)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/68/276 و A/68/319 و A/68/331 و A/68/376 و A/68/377 و A/68/392 و A/68/397 و A/68/503 و A/C.3/68/3 و A/C.3/68/4)

١ - **السيد فيلتمان** (وكيل الأمين العام للشؤون السياسية): بعد أن أشار إلى التقارير المقدمة في إطار البند ٦٩ (ب)، قدم تقرير الأمين العام عن تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فاعلية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية (A/68/301). وقال إنه على الرغم من أن الغرض من المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة للدول الأعضاء هو تمكينها من إجراء انتخابات سلمية، وذات مصداقية، ونزيهة، إلا أنها لا يمكن أن تحل محل السلطات الانتخابية الوطنية أو تتخذ قرارات بالنيابة عن القادة السياسيين الوطنيين. ويركز التقرير، ضمن أمور أخرى، على التقديم المحسن للمساعدة، والذي يتطلب التنسيق والاتساق على نطاق المنظومة. ولهذا السبب، تم تحديد دور الجهات الفاعلة المختلفة بصورة أفضل، مما أدى إلى مساءلة أكبر من جانب الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة. ومع هذا، لا يزال أكثر من نحو ١٠ هيئات من هيئات الأمم المتحدة تقوم، أو تنسب لنفسها القيام بدور في تقديم المساعدة الانتخابية.

٢ - وفيما يتعلق بتعزيز المساواة بين الجنسين في الانتخابات، يلاحظ التقرير أنه رغم الزيادة المطردة في حصة المرأة في البرلمانات في جميع أنحاء العالم، فلا يزال المعدل العالمي للمرأة المنتخبة منخفضاً في حدود ٢٠ في المائة، ولا تزال مشاركتها في الحياة السياسية بعيدة كل البعد عن مستوى التوقعات. غير أنه أينما يسَّرت الأمم المتحدة عملية الانتخاب، كان تمثيل المرأة مرتفعاً، ولكن لا يزال يلزم عمل الكثير. وأضاف أن تعميم مراعاة المنظور الجنساني قد ترسخ الآن تماماً في جميع الأنشطة باعتباره أحد المبادئ التي تقوم عليها كل مساعدة انتخابية تقدمها الأمم المتحدة. وأشار أيضاً إلى التزامات الدول الأعضاء فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٣ - وانتقل إلى الاستدامة، فقال إن الأمين العام يساوره القلق إزاء احتمال أن تؤدي المساعدة الدولية إلى إدخال تكنولوجيات ونظم ربما تكون تكاليف تعهُّدها فوق طاقة تحمل البلدان المتلقية للمساعدة في الظروف الاقتصادية الحالية وعلى الأمد الطويل. وعلاوة على ذلك، فإن نظم التصويت الجديدة لا تؤدي دائماً إلى تعزيز ثقة الناخب. وطبقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تعد الانتخابات مناسبات سياسية يجب أن تمثل نتائجها إرادة الشعب، وتقع مسؤوليتها

على عاتق الزعماء والمرشحين السياسيين الوطنيين. وستواصل الأمم المتحدة بذل كل ما في وسعها لضمان إجراء الانتخابات في جو تسوده الثقة، مع تقديم المساعدة الانتخابية مع الاحترام الكامل لسيادة الدول والمؤسسات الوطنية. وقال إن السلام الدائم والتنمية المستدامة يعتمدان ليس فقط على الانتخابات ذات المصداقية، وإنما أيضاً على الحكم الرشيد والاحترام الكامل لحقوق الإنسان، ووسائل إعلام صريحة، ومجتمع مدني قوي.

٤ - **السيد سيمونوفيتش** (الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان): قال، مشيراً إلى تقارير الأمين العام المقدمة في إطار البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال، إن التقرير عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك سبل ووسائل تعزيز حقوق الإنسان للمهاجرين (A/68/292) يحلل العناصر المكونة للنهج القائم على حقوق الإنسان في تناول قضايا المهاجرين من منظور خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وأضاف أن تقرير متابعة السنة الدولية للتعلم في مجال حقوق الإنسان (A/68/207) يعرض التطورات المتعلقة بالتثقيف والتدريب والتعلم في مجال حقوق الإنسان والأنشطة التي يسّرتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١١ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٣. ويسلط الضوء على أنشطة من قبيل البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإعلان الأمم المتحدة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان.

٥ - وقال إن التقرير عن الحق في التنمية (A/68/185) يتضمن لمحة عامة مختصرة عن أنشطة آليات حقوق الإنسان المتعلقة بتعزيز الحق في التنمية وإعماله، ويقدم معلومات عن الجهود المبذولة لتعميم الحق في التنمية ضمن الشراكة العالمية للتنمية. أما التقرير عن حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد (A/68/211)، فيتضمن ردوداً وردت من ١٠ دول أعضاء على طلب تقديم معلومات عن آثار مثل هذه التدابير على سكانها. وقد أعربت بعض الدول عن دعمها لإنشاء آلية رصد. وأضاف أن تقريراً آخر تناول المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/68/208)، وتضمَّن معلومات عن أنشطة لإنشاء مثل هذه المؤسسات وتعزيزها. وقال إن التقرير عن العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان (A/68/177) يسلط الضوء على تعقُّد هذه الظاهرة.

٦ - واستطرد قائلاً إن التقرير عن حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل (A/68/261)، والذي يقدم تحليلاً للإطار القانوني والمؤسسي المعمول به لحماية جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم، قد قُدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والعشرين. أما التقرير عن مكافحة التعصب، والقولبة السلبية، والوصم، والتمييز، والتحريض على العنف وممارسته ضد الأشخاص، بسبب الدين أو المعتقد (A/68/546)، فيجمع ويلخص ردود الدول، ويقدم تحديثاً لأنشطة الأمم المتحدة في هذا المجال.

٧ - وقدم أيضاً التقارير عن حقوق الإنسان والحريات الأساسية: حقوق عالمية غير قابلة للتجزئة مترابطة ومتشابكة يعزز كل منها الآخر (A/68/224)؛ وعن تعزيز التوزيع الجغرافي العادل في عضوية الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان (A/68/323)؛ وعن تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاانتقائية والحياد والموضوعية (A/68/209)؛ وعن المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا (A/68/390)؛ وعن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي (A/68/277)؛ وعن مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (A/68/287)؛ وعن التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية وإثنية وإلى أقليات دينية

ولغوية (A/68/304)؛ وعن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/68/298).

٨ - وأخيراً، قدم تقريرين في إطار البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال. التقرير الأول عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/68/392)، ويقدم آخر ما استجد من معلومات عن عمل الأمم المتحدة مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأشار إلى قيام مجلس حقوق الإنسان بإنشاء لجنة تحقيق لتقصي الانتهاكات الجسيمة والمنتظمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان في البلد. ويتطرق هذا التقرير إلى جملة قضايا من بينها اللجوء، ولمّ شمل الأسر، وعدم الإعادة القسرية، والمعونة الإنسانية. والتقرير الثاني عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية (A/68/377)، ويعرب عن القلق البالغ بشأن التطبيق المتزايد لعقوبة الإعدام، بما في ذلك الإعدام على الملأ، ويشير إلى قانون العقوبات الإسلامي الجديد الذي وُقّع في حزيران/يونيه ٢٠١٣. وبعد أن أشار إلى الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية الإيجابية، ورحب بظهور هذا البلد أمام لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أيار/مايو ٢٠١٣، يطالب التقرير الحكومة بأن تتعاون بصورة كاملة مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية وتسهّل دخوله إلى البلد.

٩ - **السيد البابلي** (اليمن): أعرب عن تقدير حكومته لعمل مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية وعمل مديره. فمنذ تأسيس المركز في عام ٢٠١١، حضر المواطنون اليمنيون عدداً من حلقات العمل والحلقات الدراسية التي نظمها المركز في المنطقة العربية، بما في ذلك تلك الحلقات الموجهة للدبلوماسيين والصحفيين. وطالب الأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والبلدان المانحة بتزويد المركز بالموارد المالية الضرورية للسماح له بالاضطلاع بأكبر عدد من الأنشطة من أجل نشر قيم ومبادئ حقوق الإنسان في المنطقة. ووجّه الشكر إلى قطر لاستضافة المركز، وتقديم كافة التسهيلات الضرورية للقيام بعمله.

١٠ - **السيدة مبالا أينغا** (الكاميرون): قالت إن المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا يعد مثالاً طيباً على الطريقة التي يمكن بها للأمم المتحدة تقديم المساعدة التقنية لتعزيز حقوق الإنسان، الذي يعد من بين الأولويات في هذا الإقليم الفرعي. وبينما تشعر بلدان الإقليم الفرعي بالامتنان لإنشاء هذا المركز وأنشطته التي قام بها، إلا أنها أعربت عن اهتمام وفدها بضرورة وجود مزيد من التآزر بين المركز ومديره وحكومات دول الإقليم الفرعي، التي يجب أن تؤخذ احتياجاتها بصورة كاملة في الاعتبار. وأعربت عن قلقها أيضاً لأنه على الرغم من الزيادة المتوقعة في أنشطة المركز، إلا أن الاعتمادات المالية للسنوات القادمة قد انخفضت. وتأمل الكاميرون في أن يتم تدارك هذه التخفيضات في المستقبل. وبالنظر إلى قرار مجلس حقوق الإنسان بجعل الإعلاميين والصحفيين فريق التركيز للمرحلة الثالثة من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، طالبت المركز بأن يواصل تعاونه مع أعضاء هذا الفريق.

١١ - **السيدة التميمي** (قطر): قالت إن وفدها يقدر التقرير عن أنشطة مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية منذ إنشائه قبل ثلاث سنوات. وأضافت أن المركز يقوم بدور هام في تعزيز حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، مع التركيز على الأولويات الإقليمية، والتي تشمل محاربة التمييز والإفلات من العقاب، بينما تدعم سيادة القانون. غير أن المركز يعوقه الافتقار إلى الموارد البشرية والمالية الكافية لتلبية الاحتياجات المتزايدة في عدد كبير من البلدان، ولا سيما على ضوء التطورات في المنطقة.

وتساءلت كيف يمكن أن يكون المركز فعالاً نتيجة لذلك، وكيف يمكنه تلبية مطالب الميزانية بشكل أفضل، وأين يمكن تقديم الاستثمارات لضمان فاعلية المركز.

١٢ - **السيد صاحب** (العراق): قال إن التقرير عن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/68/298) يشير إلى الزيادة في عدد أحكام الإعدام في بلده. وقد أشار وفده إلى أنه منذ عام ٢٠٠٣، واجه العراق عنفاً متزايداً وهجمات إرهابية متعددة، تستهدف المباني العامة بجميع أنواعها، مما أدى إلى آلاف القتلى والإصابات وحالات الإعاقة بين المدنيين. وتقع على الحكومة مسؤولية تعويض الضحايا، وتقديم مرتكبي هذه الأعمال إلى العدالة، واحترام حقوق الإنسان، والضمانات القضائية، والمحاكمات العادلة، والمحاكمات وفق الأصول القانونية. غير أنه يجب على الحكومة حماية سكانها من الهجمات اليومية، وتعتقد أن عقوبة الإعدام هي أفضل طريقة لكبح العنف ومحاربة الإرهاب.

١٣ - **السيد جهرومي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه منذ إجراء الانتخابات الرئاسية الحرة، والنزيهة، والشفافة، والديمقراطية في حزيران/يونيه ٢٠١٣، دخل بلده مرحلة جديدة من الديمقراطية، ويود البناء على هذا الزخم لاعتماد نهج بناء جديد قوامه التعاون والحوار فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستويين الوطني والدولي. وتتبع حكومته نهجاً طويل الأجل لتعزيز جميع حقوق الإنسان امتثالاً لكافة تعهداتها بموجب القانون الدولي، ومع إيلاء الاحترام الواجب للمبادئ والقيم المنصوص عليها في الدستور. وأضاف أن النهج المتحيزة تجاه حقوق الإنسان، والتي تقوم على معايير مزدوجة تعمل على إضعاف مصداقية آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وقدرة الدول على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بصورة حقيقية على المستوى الوطني.

١٤ - وانتقل إلى تقرير الأمين العام (A/68/377)، فقال إن قرار الجمعية العامة الذي فوض الأمين العام في تقديم تقرير عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية يعد في حد ذاته حصيلة قرار ظالم وانتقائي ومتحيز. وأضاف أن القرارات التي تخص بلداناً بذاتها تقوض مصداقية الأمم المتحدة، وتسلط الضوء على النظام الدولي غير الديمقراطي. وأضاف أن حكومته رفضت التقارير الأربعة السابقة بينما أظهرت أقصى استعداد للتعاون على كل المستويات مع الأمم المتحدة، وتقديم المعلومات عن حالة حقوق الإنسان في هذا البلد. فقد أشار التقرير إلى معدل المشاركة المرتفعة في الانتخابات الرئاسية في حزيران/يونيه باعتباره علامة إيجابية على دينامية الحياة المدنية والسياسية في بلده. غير أنه لم يشر إلى إنجازاته الهامة منذ الانتخابات، أو إلى التحديات الصعبة التي تواجه الحكومة الإيرانية وشعبها.

١٥ - وعلاوة على ذلك، فقد كان التقرير مبهماً وغامضاً عند الإشارة إلى العقوبات الاقتصادية التي فُرضت من جانب واحد، والتي كان لها أثر سلبي على المواطنين العاديين، وانتهكت المعايير الدولية، بما في ذلك أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. و لم يتضمن التقرير أي إدانة للعقوبات غير المشروعة التي انتهكت حقوق الإنسان للشعب الإيراني وسببت قدراً كبيراً من المعاناة، كما أنه لم يذكر أن الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي هما اللذان فرضا هذه العقوبات. وقال إن حكومته ستتعاون بصورة كاملة مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان شريطة أن تعمل بطريقة محايدة ومهنية.

١٦ - **السيد سيمونوفيتش** (الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان): تكلم رداً على الأسئلة والتعليقات التي أبداها المندوبون، فقال إن تأمين موارد مالية لمركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب

آسيا والمنطقة العربية يمثل تحدياً لأن أنشطته تغطي ٢٥ بلداً. وينبغي لهذه البلدان أن تتعاون مع المركز لمواجهة الموقف. وأضاف أن تخفيض الموارد بالنسبة للمركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا ليست سوى تخفيض مؤقت. وستكون زيارته المقررة للعراق في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ فرصة لتناول المسألة الهامة المتعلقة باحترام حقوق الإنسان مع مكافحة الإرهاب. أما فيما يتعلق بالتقرير المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، فقال إنه لا يعكس بعض التطورات الإيجابية منذ الانتخابات، مثل الإفراج عن عدد كبير من السجناء، بسبب الانتهاء من التقرير في آب/أغسطس ٢٠١٣.

(أ) **تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان** (تابع) (A/68/40 (Vol. I) و A/68/40 (Vol. II) و A/68/44 و A/68/48 و A/68/280 و A/68/281 و A/68/282 و A/68/295 و A/68/334)

(د) **التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما** (تابع) (A/68/36 و A/C.3/68/2)

مواصلة واختتام المناقشة العامة

١٧ - **السيدة بياجي** (رواندا): قالت إن بلدها صدَّق تقريباً على جميع الصكوك القانونية الإقليمية والدولية المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وعلاوة على ذلك، قدم تقارير منتظمة عن تنفيذها إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة، وكذلك إلى المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والآليات الأفريقية الأخرى. وكان أول بلد أفريقي يخضع لتقييم الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران في عام ٢٠٠٥. وأضافت أن فرقة العمل الحكومية التابعة لبلدها والمعنية بتقديم تقارير إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والتي أُنشئت في عام ٢٠٠٧، تلتزم بالتعاون مع المجتمع المدني ومع وكالات الأمم المتحدة.

١٨ - وأضافت أن تنفيذ الصكوك المصدقة داخلياً قد أسفر عن تقدم ملحوظ في تعزيز حقوق الإنسان في رواندا. ففي قطاع التعليم، ارتفع معدل الالتحاق بالتعليم الابتدائي إلى ٩٦،٥ في المائة بالنسبة للأولاد الذين تتراوح أعمارهم بين سبع سنوات و ١٢ سنة. وفي عام ٢٠١٢، استقر معدل محو الأمية عند ٨٤ في المائة بالنسبة لأولئك الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ سنة و ٢٤ سنة، و ٧٠ في المائة بالنسبة لمن تجاوزت أعمارهم ١٥سنة. وقد تحقق تقدم أيضاً في الحصول على الخدمات الصحية، وتعزيز حقوق المرأة، والحماية الاجتماعية. وقد ألغت رواندا عقوبة الإعدام، واعتبرت القرار ضرورياً في بلد يعيد بناء نفسه بعد عملية الإبادة. وقد تحسنت كثيراً ظروف مرافق الاحتجاز، بفضل إعادة تأهيل وبناء السجون وفقاً للمعايير الدولية.

١٩ - وأضافت أنه تم في عام ٢٠٠٨ إنشاء مجلس إدارة مستقل لتنظيم وضمان حقوق الأحزاب السياسية، والمنظمات الدينية، والمنظمات غير الحكومية. وصدر التشريع الخاص بالحصول على المعلومات، والذي يلزم الموظفين العموميين بتزويد وسائل الإعلام بالمعلومات المناسبة، ويسمح لوسائل الإعلام بتنظيم نفسها. وزاد عدد الصحف، ومحطات الإذاعة، والهواتف المحمولة في البلد بدرجة كبيرة. واختتمت كلمتها بقولها إن تعزيز حقوق الإنسان يبدأ بالقضاء على الفقر، وهو ما تلتزم به حكومتها. فخلال السنوات الثلاث الماضية، خرج مليون رواندي من دائرة الفقر، ويصمم بلدها على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥.

٢٠ - **السيدة هوسكنغ** (جنوب أفريقيا): قالت إن وفدها يؤيد بصورة كاملة ما جاء في قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ بشأن إنشاء مجلس حقوق الإنسان، وهو أنه ينبغي التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان في أي مكان من العالم في سياق لا يؤدي إلى التسييس، أو المعايير المزدوجة، أو الاستهداف

الانتقائي. وأضافت أن مسؤولية التنفيذ الفعال لصكوك حقوق الإنسان تقع في المقام الأول على عاتق الدول، التي تلتزم بموجب قانون معاهدات حقوق الإنسان بتقديم تقارير دورية إلى نظام الرصد الخاص بمعاهدات الأمم المتحدة. وتلتزم الدول أيضاً بحماية شعوبها من انتهاكات حقوق الإنسان، ومعاقبة مرتكبي مثل هذه الانتهاكات لضمان عدم تكرارها، ومنع الإفلات من العقاب.

٢١ - وقالت إن بعض صكوك حقوق الإنسان تعد حاملة وعتيقة، بما في ذلك اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨، والاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين لعام ١٩٥١، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥. فالانتهاكات المعاصرة للحقوق ذات الصلة أصبحت من الخطورة لدرجة أن هذه الصكوك لم تعد تصلح لها، ولهذا فإنها تطالب نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالانخراط بصورة مستمرة في عمليات من شأنها أن تكفل وضع صكوك جديدة تستجيب لانتهاكات الوقت الحالي. وعلاوة على ذلك، يجب أن تتوفر لهيئات الرصد الموارد الكافية للاضطلاع بولاياتها على نحو فعال. فيجب مواصلة عملية إصلاح الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حتى تصل إلى نهايتها المنطقية، وألا يتم تقويضها، بينما ينبغي وضع أحكام المعاهدات ذات الصلة في الاعتبار. وقالت إن وفدها يحث نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على احترام نص وروح إعلان وبرنامج عمل فيينا، مع وضع العهدين الرئيسيين الخاصين بحقوق الإنسان على مستوى متكافئ.

٢٢ - **السيدة سولرزانو - أرياغادا** (نيكاراغوا): قالت إن حكومتها مصممة على استئصال الفقر ضمن التزامها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وقد وضعت برامج لتلبية الاحتياجات الرئيسية لشعبها، مع دعم الحق الأساسي في الحياة. وقد نفذت خطة وطنية للتنمية البشرية، نظراً لأنه بدون محاربة آفة الفقر، فإنه يستحيل التحدث عن الحقوق، أو المواطنة، أو التنمية. ويكمن الجهد الأخلاقي لهذه الخطة في ضمان احترام النفس البشرية في مجال النظام المعنوي والصالح العام. وشددت على أهمية مشاركة المواطنين في عملية صنع القرار والعمليات الأخرى.

٢٣ - وأضافت أن نيكاراغوا أنشأت آلية لتعزيز حقوق الإنسان، وطورت مؤسسات معينة للالتزام بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان، مع التركيز على مساعدة أولئك الأكثر تعرضاً. وتدافع هذه المؤسسات عن حقوق الإنسان بشكل عام وعن مصالح معينة بشكل خاص، مثل حقوق الأطفال والمراهقين، والمرأة، والسكان الأصليين والمجتمعات الإثنية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص المحرومين من حريتهم، والتنوع الجنسي، والأسرة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والمنطقة الساحلية الأطلسية لبلدها. كما وضع بلدها برنامجاً لتقديم المشورة القانونية لغير القادرين على تحمل مثل هذه الخدمات.

٢٤ - **السيد فوكوما** (بوركينا فاسو): قال إن بلده اتخذ مجموعة كبيرة من التدابير لدعم الإطار التشريعي والرقابي والمؤسسي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتشمل هذه المجموعة تشريعاً لمكافحة التعذيب، وتدابير تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية للمحتجزين، وإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وأنشئ مجلس وطني لبقاء الطفل وحمايته ونمائه من أجل تحديد مجالات العمل ذات الأولوية، وضمان تمويل ودعم خطة العمل الوطنية. وتم الاضطلاع بأنشطة توعية للقضاء على التعذيب، والزواج القسري و/أو المبكر، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وجعل مراكز الاحتجاز إنسانية بدرجة أكبر.

٢٥ - وأضاف أن حقوق الإنسان تعد من بين أولويات بلده الذي انضم إلى معظم الصكوك الدولية، وخضع

لاستعراضين دوريين شاملين في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٣. ولتحسين متابعة التوصيات، تم في عام ٢٠١١ إنشاء لجنة متعددة القطاعات. وتعد بوركينا فاسو ملتزمة عملياً من حيث تقديم تقاريرها الوطنية إلى هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات. وتؤمن حكومته بأن إقرار سيادة القانون الذي يكفل لجميع المواطنين نفس الحقوق الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية هو السبيل لتحقيق التنمية المستدامة والشاملة. وتستثمر بوركينا فاسو مع جميع أصحاب المصلحة الوطنيين في تكامل وتنسيق الإجراءات عن طريق وزارة خاصة بقضايا حقوق الإنسان.

٢٦ - **السيدة هومانوفيسكا** (أوكرانيا): قالت إن إعلان وبرنامج عمل فيينا يحددان الأولويات الرئيسية لتعزيز سيادة القانون والمؤسسات الديمقراطية، ولحماية الفئات المستضعفة مثل الأقليات والشعوب الأصلية. وقد أثر هذا البرنامج بدرجة كبيرة في حالة حقوق الإنسان حول العالم، ولكن برغم التقدم الذي أحرز، يأسف وفدها لأن يلاحظ أن انتهاكات حقوق الإنسان مستمرة على نطاق العالم. ويؤمن وفدها إيماناً راسخاً بأهمية منع الانتهاكات بالنسبة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتأمل أوكرانيا في أن يؤدي تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٦/٢٤ عن دور المنع في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والذي شاركت في تقديمه، إلى تحسين فهم دور المنع.

٢٧ - وأضافت أن أوكرانيا، التي تلتزم التزاماً قوياً بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، طرف في معظم الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وهي بصدد التصديق على الاتفاقية بشأن خفض حالات انعدام الجنسية، والاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية. وهي أيضاً تبذل كل جهد لمواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية ذات الصلة، عملاً بالأولوية التي حددها رئيس الجمهورية لدمج أوكرانيا في الاتحاد الأوروبي. ويتعاون بلدها مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ويدعم ولاية مجلس حقوق الإنسان الذي تعد آلياته أدوات بالغة الأهمية لحماية حقوق الإنسان.

٢٨ - وتعد المشاريع التجارية، ولا سيما الشركات عبر الوطنية، مسؤولة عن احترام حقوق الإنسان للمجتمعات التي قد تتأثر بصورة سلبية نتيجة لأنشطتها. وأضافت أن إقرار مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والذي ترحب به أوكرانيا، ساعد على توضيح نطاق مسؤولية الشركات في التفاعل مع واجب الدول عن حماية حقوق الإنسان. وقد بدأ العمل لوضع استراتيجية وطنية عن المسؤولية الاجتماعية للشركات، بمشاركة المجتمع المدني. وتدعم أوكرانيا أنشطة مجلس أوروبا في هذا المجال، وخاصة قرار اللجنة التوجيهية المعنية بحقوق الإنسان بإنشاء فريق صياغة لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية في أوروبا. وتعد المبادئ التوجيهية نقطة البداية لتطورات في المستقبل تؤدي إلى نهج أكثر استباقية لتنفيذها.

٢٩- **السيد ساركي** (نيجيريا): قال إن وفده يساوره القلق لأن العنصرية، والتمييز العنصري، وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لا يزال يهدد حقوق ملايين الشعوب في أنحاء العالم. فينبغي للدول أن تتصرف وفق التزاماتها فيما يتعلق بإعلان وبرنامج عمل ديربان، وهو الإطار الأكثر شمولاً لمواجهة هذه القضايا. وأضاف أن نيجيريا تشعر بقلق بالغ لتزايد حالات إلقاء النفايات السمية في البلدان النامية، وخاصة في غرب أفريقيا، وهو ما يمثل انتهاكا جسيماً للحق في الصحة والحياة. وطالب مصدري مثل هذه النفايات بوقف هذه الممارسة، كما طالب المجتمع الدولي بدعم البلدان النامية في حربها ضد إلقاء النفايات الخطرة.

٣٠ - وقال إن المهاجرين وأسرهم يتعرضون للتمييز، وكره الأجانب، والتهميش، والوصم، والإقصاء الاجتماعي

والاقتصادي، والحرمان من فرص التعليم والرعاية الصحية. وتجدر الإشادة بالنداء الذي وجهته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمة الدولية للهجرة بإدراج حقوق الإنسان للمهاجرين في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. غير أنه بعد مرور أكثر من عقدين على اعتماد الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، إلا أن أقل من ٥٠ دولة قد وقعتها، أو صدقتها، أو انضمت إليها. وبعد أن أشار مع القلق البالغ إلى أن بعض البلدان المتقدمة التي تعد من البلدان المستقبلة للمهاجرين بدرجة كبيرة، لم توقّع هذه الاتفاقية، قال إنه يشجع هذه البلدان على المبادرة إلى ذلك.

٣١ - وبعد أن أوضح بعض المسائل المتعلقة بالتمتع بحقوق الإنسان وحرية التعبير في نيجيريا، قال إنه خلافاً لبعض الأفكار، لا يوجد أي عنف أو تمييز قائم على نمط حياة الشعوب أو ميولهم. فبلده يحترم قرار البلدان التي قننت زواج مثليي الجنس، ولن تمارس أي ضغط عليها لتغيير قوانينها. غير أنه طالب هذه البلدان باحترام حق نيجيريا في إصدار قوانين تتفق مع معتقداتها وعادتها، وتعكس إرادة الغالبية الساحقة من الشعب، من أجل المصلحة الوطنية.

٣٢ - **السيد قاصدي** (منظمة العمل الدولية): قال إن منظمة العمل الدولية، بوصفها منظمة قائمة على حقوق الإنسان، وضعت نظاماً لمعايير العمل الدولية تغطي طائفة واسعة من قضايا العمالة. فمن خلال هيكلها الثلاثي الفريد، والذي يضم ممثلين للحكومات، وأصحاب العمل، والعمال، اعتمدت منظمة العمل الدولية أكبر عدد من الصكوك الملزمة في منظومة الأمم المتحدة، من بينها ١٩٨ اتفاقية. ومن بين هذه الاتفاقيات، ثماني اتفاقيات يعتبرها المجتمع الإنساني اتفاقيات أساسية حيث أنها تتناول مسائل عمالة الأطفال، والعمل القسري، وعدم التمييز، وحرية تكوين الجمعيات. وتعد حقوق الإنسان أساس العمل اللائق الذي اعتبر أحد حقوق الإنسان في الإعلان الدولي لحقوق الإنسان وكثير من الصكوك الدولية الأخرى. وتستعرض لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية والمعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات أكثر من ٢ ٠٠٠ تقرير حكومي سنوياً، ويعرض تقريرها السنوي على لجنة تطبيق المعايير التابعة للمؤتمر لدراسته.

٣٣ - وأضاف أن بعض أحكام المعاهدات الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان قد صيغت على غرار أحكام اتفاقيات منظمة العمل الدولية. فقد أصبح العمل اللائق مؤخراً مسألة محورية في المشاورات الوطنية وبعض الأنشطة الأخرى المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وتعد مشاركة القطاع الخاص وثيقة الصلة بمنظمة العمل الدولية، وتشير مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان إلى مسؤولية المشاريع عن احترام حقوق الإنسان المعترف بها دولياً. وتعتقد المنظمة أن عالم العمل يعد مجالاً فريداً لمعالجة القضايا الاجتماعية والاقتصادية الأوسع. فلا يمكن فصل العمالة عن الشواغل المتعلقة بتعزيز النمو الاقتصادي الشامل للحد من مظاهر التفاوت وتخفيض الفقر.

المناقشة العامة

٣٤ - **السيد حنيف** (ماليزيا)، تكلم بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا، فقال إن عمل المجتمع الدولي بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يضع في اعتباره مبادئ احترام السيادة الوطنية، والسلامة الإقليمية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وقد أنشأت الرابطة هيئتها الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وبعد الترحيب بالجهود الجارية للوفاء بالتزاماتها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، قال إن الرابطة تنفذ برامج وأنشطة اللجنة الحكومية الدولية ذات الأولوية لعام ٢٠١٣، وكذلك إعلان حقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، والذي اعتمد في تشرين الثاني/نوفمبر

٢٠١٢. ومنذ بدء نفاذ ميثاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا، كانت هذه الرابطة تؤكد على الحاجة إلى وثيقة لحقوق الإنسان تتواءم مع قواعد وقيم دولها الأعضاء.

٣٥ - ويتشابه إعلان رابطة أمم جنوب شرق آسيا لحقوق الإنسان في جوهره مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وعدة صكوك دولية أخرى متعلقة بحقوق الإنسان، ولكنه يحمل طابعاً آسيوياً فريداً. غير أنه ليس من المفيد مقارنة إعلان الرابطة بالإعلان العالمي أو بأي آلية إقليمية أخرى لحقوق الإنسان. وبدلاً من ذلك، ينبغي أن ينظر إليه على أنه مكمل لصكوك حقوق الإنسان القائمة، مع سمات ذات قيمة مضافة تضع المعايير والقيم الآسيوية في الاعتبار. والمهم في نهاية الأمر هو أن الإعلان الإقليمي سيؤدي إلى سبل معيشة محسنة لشعوب المنطقة.

٣٦ - وسلط الضوء على التقدم الذي أحرزته لجنة تعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل التابعة للرابطة، والتي أُنشئت في نيسان/أبريل ٢٠١٠. وتدرس الرابطة طرق المساهمة في تعزيز الحقوق الاقتصادية للمرأة، وخاصة حقوقها في الأراضي والملكية. وبالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، نظمت أمانة الرابطة حلقة دراسية تعليمية مكثفة عن حقوق الإنسان للمرأة موجهة للأمانات الإقليمية والوطنية لهيئات حقوق الإنسان التابعة للرابطة في بالي، إندونيسيا، في آذار/مارس ٢٠١٣. ونظم تدريب في جاكرتا في شباط/فبراير لتحسين المعرفة بتعميم المنظور الجنساني دعماً لحملة البليون مناهض العالمية لإنهاء العنف ضد المرأة. وأكد من جديد التزام الرابطة بتكثيف الجهود المبذولة لتحقيق الجماعة الاقتصادية للرابطة بحلول عام ٢٠١٥، والتي تعد ضرورية لضمان التعزيز الفعال لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها.

٣٧ - **السيد ريفيس رودريغس** (كوبا): تكلم بالنيابة عن جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فقال إن تشكيل مجتمعات اليوم هو نتاج التدفقات السابقة والحالية للمهاجرين، وخاصة على المنطقة الكاريبية. ولهذا ينبغي لجميع الدول التصدي لمشكلة الهجرة وآثارها بصورة منهجية بصرف النظر عما إذا كانت من بلدان المنشأ أو العبور أو المقصد. وأكد أهمية احتفاظ المهاجرين بروابطهم مع بلدان منشأهم، وطالب بتنمية المهارات بين مجتمعات المهاجرين لتشجيع التنمية في بلدان المنشأ.

٣٨ - وأضاف أن جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يساورها القلق لأن مساهمات اللاجئين في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان المضيفة لا توضع في الاعتبار بصورة كافية. كما يساورها القلق من انتهاكات حقوق الإنسان للمهاجرين، وكذلك تدهور ظروف العمل والعمالة للعمال المهاجرين وأسرهم في أنحاء العالم. وسلط الضوء على تزايد تغير اتجاه تدفقات الهجرة بين أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من ناحية، والبلدان المتقدمة من ناحية أخرى، وتعقيدات تدفقات المهاجرين داخل المناطق الجغرافية، والذي يتطلب فهماً أفضل لأنماط الهجرة. وتأسف جماعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لاعتماد قوانين وتشريعات تجرم الهجرة، وتطالب الدول بالامتناع عن اتخاذ تدابير تنطوي على التمييز ضد المهاجرين وأسرهم وتوصمهم. وتحث الجماعة على وجه التحديد جميع البلدان على ضمان حماية المهاجرين الأكثر تعرضاً.

٣٩ - وتعترف الجماعة بأهمية عمل المنظمة الدولية للهجرة وجهود الدول الأعضاء في المنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية، ولكن لا يزال يساورها القلق من تزايد استغلال المهاجرين واستهدافهم من جانب شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويلزم وضع سياسات واستراتيجيات فعالة لإقامة مجتمعات أكثر تسامحاً وتكاملاً. وتلتزم الجماعة بمنع

الاتجار بالأشخاص ومحاربته، بما في ذلك استغلال المهاجرين، وتحث جميع الدول على تحقيق وتعزيز التنسيق بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وأضاف أنه يشجع بلدان المنشأ على تنفيذ سياسات وطنية تمنع الهجرة غير المأمونة.

٤٠ - وبينما ترحب جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بالحوار الرفيع المستوى الثاني المعني بالهجرة الدولية والتنمية، فإنها على ثقة بأنه سيقدم مبادئ توجيهية لعمل الأمم المتحدة في هذا المجال. ويعد التنسيق، والتعاون، والحوار بين جميع أصحاب المصلحة من الأمور الحاسمة لتعظيم الفوائد المحتملة للهجرة والتغلب على التحديات. وأضاف أنه يشجع الدول على توقيع أو تصديق الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وطالب بإيلاء الاعتبار الواجب للهجرة الدولية عند وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤١ - **السيد بارت** (سانت كيتس ونيفيس)، تكلم بالنيابة عن الجماعة الكاريبية فقال إنه على الرغم من الانجازات الكثيرة في ميدان حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق المدنية والسياسية، لا يزال العالم يعاني من الكراهية الإثنية والإبادة. ولا تزال شعوب كثيرة محرومة من المأكل، والمأوى، والحصول على الرعاية الصحية، والتعليم، والعمل، ولا يزال الفقر ينتهك الكرامة الإنسانية. وكما قال المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم، فإن التعليم يعد أفضل استثمار يمكن أن يقوم به أي بلد. ولا يمكن أن تتحقق التنمية المستدامة بدون احترام وتعزيز حقوق الإنسان، وخاصة الحق في التعليم. وفي مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠)، المعقود في ريو دي جانيرو عام ٢٠١٢، أكد المجتمع الدولي أن الحصول الكامل على التعليم الجيد ضروري لتحقيق التنمية المستدامة. ومع هذا، لا يزال التقدم محدوداً نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالتعليم، ويجب إعطاء الأهمية القصوى للحق في التعليم في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤٢ - وأضاف أن إعمال الحق في غذاءٍ كافٍ ضمن السياق الأعرض للحق في مستوى معيشي لائق، على نحو ما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يعد ضرورياً للقضاء على الفقر والجوع، وتحقيق التنمية المستدامة. ونظراً لأن البيئة التمكينية الدولية يجب أن تستكمل الجهود الوطنية لضمان الحق في الغذاء، فإن التعاون الدولي يعد حيوياً. وقد عمل الأسبوع الكاريبي الثاني عشر للزراعة، والذي نظم في مدينة جورج تاون في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، على تعزيز أهمية الزراعة بالنسبة للتنمية الإقليمية، وسلط الضوء على مساهمة المرأة.

٤٣ - وسيظل أعضاء الجماعة الكاريبية يشاركون بنشاط في العملية الحكومية الدولية لتعزيز التشغيل الفعال لنظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، برغم التحديات الاقتصادية والمناخية التي تواجه المنطقة. ولدى المنطقة الكاريبية تاريخ طويل في الاحتفال بالهوية والتنوع من خلال الثقافة. فقد أكد المهرجان الكاريبي الحادي عشر للفنون الإبداعية، وهو احتفال للفنون والثقافة، المعقود في سورينام في آب/أغسطس ٢٠١٣، الاعتقاد بأن التنمية طويلة الأجل لا يمكن أن تتحقق بدون الثقافة، والتي لا تقل أهمية عن جهود المنطقة لتعزيز الاحترام لحقوق الإنسان.

٤٤ - **السيدة كالسيناري فان دير فيلدي** (جمهورية فنزويلا البوليفارية)، تكلمت بالنيابة عن السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، فقالت إنها تضم صوتها إلى جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في سياق حقوق المهاجرين، وتمكين المرأة، وتعزيز وحماية حقوق الأطفال، والتنمية الاجتماعية، وأكدت أن حقوق الإنسان عالمية، وغير قابلة للتجزئة، ومترابطة، ومتشابكة. وهي تسهم في تعزيز السلم المستدام والتنمية المستدامة، تمشياً مع المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. فقد أنشأت السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي آليات محددة لتعزيز التنسيق

الإقليمي الفعال. وتشعر الدول الأعضاء في السوق بالقلق من أثر الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية على التمتع العالمي بحقوق الإنسان. وينبغي ألا تُستخدم هذه الأزمة قط كذريعة للدول كي تتجاهل أو تهمل حقوق الإنسان. وطالبت البلدان المتقدمة باحترام التزامها بتخصيص ٠،٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي للتنمية.

٤٥ - وتتخذ السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي موقفاً موحداً في الحرب ضد جميع أشكال التمييز والتعصب، ويساورها القلق بسبب انتهاك حقوق الإنسان لأسباب من بينها العنصر، والميل الجنسي، والعمر، والإعاقة، والهوية الجنسانية. وكل فرد له الحق في حرية المعتقد والدين، ويجب محاربة جميع أشكال الخطب التي تحض على الكراهية. وعلى الرغم من التقدم الذي أحرز في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، إلا أنه لا تزال هناك تحديات هامة. وتطالب السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي الجمعية العامة بالإعلان عن العقد الدولي للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، وتثقيف الجمهور لمحاربة التحيز والتعصب.

٤٦ - ويدين أعضاء السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة ويرفضون بصورة قاطعة إجراءات اعتراض الاتصالات وعمليات التجسس باعتبارها تشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان بشكل عام، والحق في الخصوصية والحصول على المعلومات بشكل خاص. ويجب منع الجريمة وفقاً لسيادة القانون ومع المراعاة الصارمة للقانون الدولي. ويجب على المجتمع الدولي أن يؤكد من جديد التزامه بتعزيز وحماية الحريات المدنية والسياسية، دون تعريض الأفراد للخطر وانتهاك القانون الدولي. وتتحمل المشاريع والشركات عبر الوطنية المسؤولية الكاملة عن احترام حقوق الإنسان، والتشريعات الوطنية، والمبادئ الأخلاقية في البلدان التي تعمل بداخلها.

٤٧ - ويبذل أعضاء السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة كل جهد لضمان أقصى درجات الإدماج الاجتماعي في سياساتها، بينما تواصل تنفيذ سياسات وبرامج تحمي الأطفال، والمراهقين، والنساء، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والسكان الأصليين، والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. وسلطت الضوء على المؤتمر النسائي المتخصص التابع للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، والذي ارتقى إلى المستوى الوزاري. وقد أجرت السوق المشتركة أيضاً دراسة عن حالة تصديق الدول الأطراف على الصكوك العالمية والإقليمية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان.

٤٨ - وقد أحرز أعضاء السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة تقدماً هاماً نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، مع التركيز على هدف القضاء على الفقر. وأكدوا دعمهم للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والتي ستسهم بدرجة كبيرة في إنهاء الإفلات من العقاب وحماية حقوق الإنسان، وحثوا الدول على توقيع هذه الاتفاقية وتصديقها. وتعترف السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي بالمساهمات الهامة التي يقدمها المجتمع المدني لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والتي تستكمل الجهود الوطنية. وقالت إن وجود مجلس معزز لحقوق الإنسان، يمثل أعضاء الأمم المتحدة، يعد أساسياً لضمان حقوق الإنسان العالمية والحريات الأساسية.

٤٩ - **السيد فيرلاس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي)، تكلم أيضاً بالنيابة عن البلدان المرشحة آيسلندا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة؛ وبالنيابة عن ألبانيا، وهي من بلدان عملية الاستقرار والانتساب، فقال إنه منذ المناقشة التي أجرتها اللجنة عن بند جدول الأعمال في عام ٢٠١٢ كانت هناك بعض التطورات الحذرة وإن كانت إيجابية. غير أنه كانت هناك هجمات على الحرية، وقوانين

جديدة غادرة، وعدم احترام غاشم للحياة الإنسانية، مع تقييد حرية التعبير، وتعرُّض الصحفيين الذين يتحدثون عن انتهاكات حقوق الإنسان لضغوط متزايدة. فحقوق الإنسان تتطلب يقظة مستمرة، كما أن أولئك الواقفين على خط المواجهة، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، يستحقون دعماً لا ينقطع من جانب الدول الأعضاء. وبعد أن أشار إلى مالالا يوسفزاي، التي قامت بحملة من أجل الحق في التعليم منذ أن كانت في الحادية عشرة من عمرها، قال إنه يجب التصدي لهذه التحديات على الفور.

٥٠ - وبينما رحب بالتحركات الإيجابية الأخيرة في جمهورية إيران الإسلامية، إلا أنه طالب الحكومة باحترام التزامها الدولي المتعلق بحقوق الإنسان والتعاون مع المقرر الخاص. ويدين الاتحاد الأوروبي بقوة انتهاكات حقوق الإنسان في السودان، بما في ذلك الاستخدام المفرط للقوة من جانب الحكومة أثناء احتجاجات أيلول/سبتمبر على خفض الدعم، والذي أدى إلى إزهاق كثير من الأرواح. وأضاف أن الحالة في ولاية جونغلاي بجنوب السودان تدعو إلى القلق البالغ، وينبغي للحكومة محاسبة المتهمين بارتكاب الاعتداءات على حقوق الإنسان. وعلى ضوء الاعتداءات الجسيمة والواسعة الانتشار والمنتظمة على حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والموثقة بصورة مستفيضة في تقارير الأمين العام والمقرر الخاص، تقدم الاتحاد الأوروبي بقرار جديد بشأن الحالة في هذا البلد. وسيقدم أيضاً نصاً عن حرية الدين والمعتقد على أمل التوصل في هذه المرة إلى اتفاق توافقي بشأن الموضوع.

٥١ - وعلى الرغم من الانخفاض في استخدام عقوبة الإعدام في الصين، إلا أن الاتحاد الأوروبي سيرحب بمزيد من الشفافية فيما يتعلق بعدد القضايا، وعملية الاستعراض التي تجريها المحكمة العليا. كما يطالب الصين باحترام حقوق الأقليات الإثنية والدينية، والإفراج عن المعتقلين السياسيين، والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويشعر الاتحاد الأوروبي بالقلق من التشريع التقييدي في الاتحاد الروسي والذي يؤثر على عمل المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، ومن الوصم المتزايد للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمخنثين. ويحث على العودة إلى الحكم المدني في مصر، ويطالب بالعدالة الناجزة لضحايا أحداث العنف الأخيرة في البلد، وإجراء تحقيق كامل ومحايد.

٥٢ - ويواصل الاتحاد الأوروبي رصد الحالة في البحرين، حيث يلزم عمل الكثير لإعادة بناء الثقة والبدء بمصالحة وطنية حقيقية. وطالب سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى بمحاسبة أولئك المسؤولين عن عمليات الإعدام بإجراءات موجزة وخارجة عن القانون، وعن العنف الجنسي، والتعذيب، وتجنيد الأطفال. وقد استمد الاتحاد الأوروبي التشجيع من التطورات في ميانمار، ويطالب بإجراء إصلاح قانوني وقضائي، والإفراج عن السجناء السياسيين، والمصالحة مع الأقليات الإثنية والدينية.

٥٣ - وأضاف أن الحالة في إريتريا تدعو للقلق البالغ، حيث تم احتجاز الصحفيين والسياسيين المعارضين دون محاكمة منذ عام ٢٠٠١. ويحيط الاتحاد الأوروبي علماً بالعمل الاستثنائي الذي قام به المقرر الخاص في هذا السياق. وقال إن المضايقات التي يتعرض لها المجتمع المدني ومنتقدو النظام لا تزال مستمرة دون توقف في بيلاروس، ويطالب الاتحاد الأوروبي بالإفراج الفوري عن جميع السجناء السياسيين الباقين، بينما يأسف لمواصلة استخدام عقوبة الإعدام. وأعرب عن قلق الاتحاد الأوروبي من التقارير التي تتحدث عن أعمال انتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، والذين تعاونوا مع المفوضة السامية أثناء زيارتها لسري لانكا، ويشجع الحكومة على التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٥٤ - وحث جميع الأطراف في مالي على احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مشيراً إلى أن الحكم الضعيف في منطقة الساحل الأوسع، وأثره على مؤسسات الدولة قد قلل بدرجة كبيرة من قدرة الدول على حماية حقوق الإنسان. ولا تزال الانتهاكات المتفشية لحقوق الإنسان تؤثر على المدنيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ويحث الاتحاد الأوروبي الحكومة على منعها. وقد أظهرت الأزمة الأخيرة في هذا البلد الحاجة إلى نهج متجدد من جانب المجتمع الدولي لمعالجة الجذور المحلية والوطنية والإقليمية للنزاعات.

٥٥ - ولا يزال الاتحاد الأوروبي يساوره قلق بالغ من الحالة المتدهورة في الجمهورية العربية السورية، ويطالب بإنهاء جميع أشكال العنف والمعاناة، من خلال حل سياسي يلبي التطلعات المشروعة في إطار بيان جنيف. ودعا كلا الجانبين إلى السماح بوقف إطلاق النار المحلي لتسهيل العمل الإنساني واحترام الالتزامات بموجب القانون الإنساني الدولي. وقال في ختام كلمته إنه يتعين على المجتمع الدولي، برغم أسباب قليلة تبعث على الأمل، ضمان أن تستند سياساته إلى حقوق الإنسان. وسيواصل الاتحاد الأوروبي دعمه الذي لا يتزعزع للديمقراطية وحقوق الإنسان، مستمداً التشجيع والإلهام من قصص البطولة والصمود.

٥٦ - **السيد هاينوتشي** (النمسا)، تكلم أيضاً بالنيابة عن ليختنشتاين، وسلوفينيا، وسويسرا، فقال إن المجتمع المدني يقوم بدور حاسم في مساءلة الدول، والنهوض بحقوق الإنسان على المستويين الإقليمي والدولي. غير أن ممثليه غالبا ما يواجهون قيوداً قانونية وعملية عديدة، ويُحرمون من حقوقهم في حرية الرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وتتعرض الجهات الفاعلة في المجتمع المدني للتخويف والمضايقات بسبب تعاونها مع الأمم المتحدة، كما أن الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان آخذة في التزايد. ولهذا ترحب البلدان الأربعة بعمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل إفساح المجال أمام المجتمع المدني، واعتماد مجلس حقوق الإنسان مؤخراً للقرار ٢٤/٢٤ الذي يتناول مسألة التخويف والأعمال الانتقامية.

٥٧ - وبرغم الطبيعة الحكومية الدولية للأمم المتحدة، إلا أنه يجب أن يتمكن ممثلو المجتمع المدني من تقاسم تجاربهم وآرائهم الثاقبة وتوصياتهم في الاجتماعات العامة، ولا سيما اجتماعاتها ومؤتمراتها الرفيعة المستوى. وأكد شعور البلدان الأربعة بالقلق وخيبة الأمل من الجهود الرامية إلى تقييد مشاركة ممثلي المجتمع المدني، وخاصة مشاركة المنظمات غير الحكومية التي ليس لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الاجتماعات الرفيعة المستوى. وأضاف أن إجراء عدم الاعتراض يسمح باستبعاد أصحاب المصلحة الشرعيين بسبب دوافع سياسية دون مساءلة. فيجب أن تكون عمليات الاختيار شفافة من أجل مشاركة المنظمات غير الحكومية، وينبغي إبلاغ المنظمات غير الحكومية المعنية بأسماء المعترضين على مشاركتها، وأسباب ذلك. وتتحمل الدول الأعضاء مسؤولية تمكين المجتمع المدني من المشاركة المجدية دون إعاقة في أعمال الأمم المتحدة، ويمكنها أن تستفيد من مساهمات المجتمع المدني في نهاية المطاف.

٥٨ - **السيد باندي** (الهند): قال إن التواؤم الدولي ضروري لتهيئة بيئة داعمة من أجل إعمال الحق في التنمية، والذي ينبغي تعميمه في سياسات وأنشطة الجهات الفاعلة الإنمائية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وتعلق حكومته أهمية كبيرة على اعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، على أن يكون هدفها المحوري والحاكم هو القضاء على الفقر عن طريق عملية تفاوضية حكومية دولية تحت رعاية الأمم المتحدة، وبما يتماشى مع نتائج ومبادئ مؤتمر ريو+٢٠. وفي الهند، أدى قانون الحق في المعلومات لعام

٢٠٠٥ إلى تمكين المواطنين العاديين عن طريق إتاحة الاطلاع على معلومات عن الإجراءات الحكومية، وهو ما أدى إلى مزيد من الشفافية والحكم الخاضع للمساءلة.

٥٩ - ولا يزال الإرهاب يمثل تهديداً خطيراً للأمن والاستقرار في كل مكان، كما أن الإرهابيين ينتهكون أهم حقوق الإنسان الأساسية لضحاياهم، وهو الحق في الحياة، بينما يهاجمون الديمقراطية، والكرامة الإنسانية، وحقوق الإنسان، والتنمية. ويجب على المجتمع الدولي تجديد التزامه في الأمم المتحدة بالعمل العالمي المتسق والمستمر الذي يكفل عدم التسامح إطلاقاً مع الإرهاب، بينما يزيل الغموض المعنوي والقانوني الذي يتيح للإرهاب اكتساب الشرعية. ويجب عدم إساءة استخدام النقاش حول حقوق الإنسان لتقويض الجهود العالمية التي تهدف إلى محاربة الإرهاب. فبفضل سياسات الهند الديمقراطية، والتعددية، والعلمانية، كفلت بنجاح ضمانات فعالة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والتي يمكن متابعتها على أفضل وجه من خلال الحوار والتعاون.

٦٠ - **السيد كوزاك** (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية واصلت توثيق انتهاكات حقوق الإنسان في هذا البلد، وقال إنه يجب محاسبة أولئك المسؤولين. ونوَّه بالمبادرات الجديرة بالترحيب للحكومة الجديدة في جمهورية إيران الإسلامية، ولكنه نصح بأنه يجب أن تعقبها تدابير عملية، من قبيل الإفراج الفوري وغير المشروط عن السجناء السياسيين، إلى جانب إجراءات لمحاسبة المدانين بارتكاب أعمال التعذيب، وحماية الأقليات في هذا البلد. وأضاف أنه لا تزال هناك معسكرات للسجناء السياسيين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأنها تمارس أعمال السخرة، وعمليات الإعدام على الملأ، والتعذيب، بينما تنكر الحريات الأساسية، وطالب الحكومة بتسهيل عمل لجنة التحقيق ذات الصلة.

٦١ - وينبغي أن يضع السودان نهاية للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في دارفور واستهداف المدنيين في مختلف أنحاء البلد. ويجب على حكومة السودان حماية شعبها واحترام حقوق الإنسان الخاصة بهم. وينبغي لحكومة بيلاروس الإفراج عن جميع السجناء السياسيين فوراً وبلا شروط، والسماح بدخول المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس. وينبغي للصين السماح بحرية الإعلام، والامتناع عن مضايقة النشطاء السياسيين وأسرهم، ووقف اضطهاد الأقليات مثل التبتيين والأويغورين. وقال إن الحكومة الكوبية متهمة بقمع المجتمع المدني لمنع التجمع السلمي وحرية التعبير. وطالب السلطات الكوبية بالإفراج عن آلان غروس الذي حُكم عليه بالسجن للقيام بأنشطة تتعلق بالإنترنت، وإجراء تحقيق مستقل في وفاة اوسفالدو بايا وهارولد سيبيرو المناصرين للديمقراطية.

٦٢ - وأضاف أن حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية تقمع وسائل الإعلام المستقلة، وتمنع مواطنيها من طلب التعويض عن الاعتداءات المتعلقة بحقوق الإنسان. ولا تزال حالة السجون سيئة في تركمانستان وأوزبكستان، إلى جانب الانتهاكات الجارية للكثير من حقوق الإنسان. ويرفض البَلَدَان السماح بزيارات المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة، وقد جَرَّما زواج مثليي الجنس بالتراضي. وتشعر الولايات المتحدة بالقلق من الهجمات المستمرة على المدنيين في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال. ولم تكشف إريتريا عن مصير الأشخاص المختفين في أراضيها، وأدت أعمال القمع إلى فرار أعداد كبيرة من المهاجرين. وحث الحكومة على التعاون مع المقرر الخاص.

٦٣ - وتريد حكومته من مصر إحراز تقدم في انتخاب حكومة ديمقراطية شاملة مع دستور يحمي الحقوق العالمية. وينبغي إجراء تحقيق مستقل في ادعاءات الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن في أوائل العام، وفي الهجمات التي تعرَّض لها المسيحيون الأقباط وكنائسهم. وأخيراً، أشاد بجهود حكومة ميانمار لضمان احترام حقوق الإنسان، ولكنه نصح بأنه لا يزال يلزم عمل الكثير لتحقيق مجتمع ديمقراطي. وتقدم الولايات المتحدة دعمها لحكومة ميانمار في مساعيها الجديدة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠.